

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٠٢٠ لسنة ٢٠٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون هيئة قضايا الدولة الصادر بالقانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا الدائرة الثانية موضوع في الطعن رقم ٦٣٠

لسنة ٥٦ ق.ع بجلسة ٢٠١٥/٤/١٨ :

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة قضايا الدولة بجلسة ٢٠١٨/٢/١٢ :

وعلى ما عرضه وزير العدل :

قرار

(المادة الأولى)

يعاد ترتيب أقدمية السيد / مصطفى محمد مصطفى حسن - المستشار المساعد من الفتنة (ب) بهيئة قضايا الدولة في درجة مندوب بالهيئة اعتباراً من ٢٠١٠/٧/١٨ تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩ لسنة ٢٠١٠ - وفي درجة محام بالهيئة اعتباراً من ٢٠١١/٧/٣٠ تاريخ صدور قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١١ - وفي درجة نائب بالهيئة اعتباراً من ٢٠١٣/٩/١٩ تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٩٩ لسنة ٢٠١٣ - وفي درجة مستشار مساعد من الفتنة (ب) اعتباراً من ٢٠١٦/٨/٩ تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٦ لسنة ٢٠١٦ على أن يكون تاليًا للسيد / شريف محمد محمود عبد العال، وسابقاً على السيد / أحمد جمال شوقي كيلاني .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ رمضان سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٢١ مايو سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسي